

وحيث أن ما جاء على لسان ضيف البرنامج من اشارة لنتائج سير الآراء يعتبر مخالفا للفصل 70 من القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 26 ماي 2014 والمتعلق بالانتخابات والاستفتاء كما تم تنقيحه واثمامه بمقتضى النصوص **"يمنع خلال الحملة الانتخابية أو حملة الاستفتاء وخلال فترة الصمت الانتخابي،اللاحقة له الذي يقتضي أنه بث ونشر نتائج سير الآراء التي لها صلة مباشرة أو غير مباشرة أو غير مباشرة بالانتخابات والاستفتاء والدراسات والتعليق الصحفية المتعلقة بها عبر مختلف وسائل الإعلام".**

وحيث واصلت مقدمة البرنامج التطرق إلى نتائج سير الآراء بالنسبة للانتخابات التشريعية ولم تقم بتبنيه الضيف إلى الخرق المسجل أو محاولة منعه وهو ما يتعارض مع واجبها كصحفية في تسيير الحوار وضمان التزام ضيوف البرنامج بالقوانين والتراتب الجاري بها العمل.

" كل مخالفة لأحكام الفصل 70 من هذا القانون وحيث ينص الفصل 156 من القانون سالف الذكر على أن يترتب عنها خطية مالية من 20 الف دينار إلى 50 ألف دينار"

وبناء على ما سبق بيانه،

وبعد التداول في جلسته المنعقدة بتاريخ 03 أكتوبر 2019

ررررر

تسليط خطية مالية على القناة التلفزية "الزيتونة" - غير الحاصلة على اجازة - في شخص ممثلها القانوني قدرها ثلاثون ألف دينار (30.000 د) من أجل التعليق على نتائج سير الآراء وذلك استنادا على أحكام الفصلين 70 و156 من القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 26 ماي 2014 والمتعلق بالانتخابات والاستفتاء كما تم تنقيحه واثمامه بمقتضى النصوص اللاحقة له.

عن مجلس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري

الرئيس

النوري اللجمي